

عن ابي لى رجلا متعق شقيبنا من غلام فذكر ذلك النبي ثم قال ليس به شريك من شيبه قال كنت
تملكه كالتزمه فقلت له اعتقله واشترط عليك ان تخدم رسولك ما عشت عملت ان لم تشع على
ما فارتج رسولك ما عشت فاعتقتني واشترطت علي عن عرو من شيبه عن ابي جبر عن النبي قال
المكاتب عتق على علم من مكاتبه من عتقتم قال نعم قال نعم اذا كان عندك مكاتب احدين ووقفت على
عن عرو من شيبه عن ابي جبر عن النبي قال من مكاتب عتق على ما يشاء الا اعطى اوقا او قال
عتقه وانا ينجي فهو رقيق من ابي جبر عن النبي قال اذا احصت المكاتب حردا او مبررا او رقت
بحساب ما عتق منه وقال بوي المكاتب بخصه ما ذكره في خبره ما يزدني عبد ضعيف باب
الامانة واقتداه في شيبه عن النبي قال من مكاتب عتق على ما يشاء الا اعطى اوقا او قال
قال الا ان ابدىها لم ان خلفها اياها ثم من كان خلفه فليخلف باهه او يمتنع وقال لا خلفها ما لم يوافق
ولا اياكم وقال من خلف فقال في خلفه باللات والعزى فليقل الله الا الله ومن قال ايضا جبر فقال
فليست في وقال من خلف عتق على عتق عليه السلام كما في قوله قال وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك ومثل
نفس بشير الدنيا محدث بديوم الغيم ومن لهن مؤمننا فموتنكمه ومن قذرت مؤمننا بكنه فموتنكمه ومن لهن
دعوى كاذبة ليقننهم بالم نزل الله الاقرب وقال ابي ولسان فاشاء الله لا احلف على بينه فاك خيرا خيرا
كفرت عن يميني وايتت الذي هو خير عبد الرحمن بن سمره قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من
فانك ان اوتيتها من مساله وكلت الربا وان اوتيتها من غير مساله اعنت عليها واذا خلقت على بين
فلا تخر غير باخرها فاقول عن يميني ووات الذي هو خير وروايات التي هو خير واكثر من يميني
ان النبي قال من خلف عتق عن يميني فاعرضه فليقتل عن يميني ولتفعل به قال والرسول ان يملك احدكم يميني
اعلم انه لم يملكه من ان يعطى لغيره النبي افترقه الله عليه وقال يمينه على صاحبه وقال النبي
عائيه المستقرين عن عائشه قالت اخواني يميني في الانسان لا والله وبي والله ورفعه بعضه عن ابي جبر

عن ابي جبر قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يملك احدكم يميني الا على ما اذن الله له
ومن يملك يمينه فليخلفه قال نعم قال نعم اذا كان عندك مكاتب احدين ووقفت على
عن عرو من شيبه عن ابي جبر عن النبي قال من مكاتب عتق على ما يشاء الا اعطى اوقا او قال
عتقه وانا ينجي فهو رقيق من ابي جبر عن النبي قال اذا احصت المكاتب حردا او مبررا او رقت
بحساب ما عتق منه وقال بوي المكاتب بخصه ما ذكره في خبره ما يزدني عبد ضعيف باب
الامانة واقتداه في شيبه عن النبي قال من مكاتب عتق على ما يشاء الا اعطى اوقا او قال
قال الا ان ابدىها لم ان خلفها اياها ثم من كان خلفه فليخلف باهه او يمتنع وقال لا خلفها ما لم يوافق
ولا اياكم وقال من خلف فقال في خلفه باللات والعزى فليقل الله الا الله ومن قال ايضا جبر فقال
فليست في وقال من خلف عتق على عتق عليه السلام كما في قوله قال وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك ومثل
نفس بشير الدنيا محدث بديوم الغيم ومن لهن مؤمننا فموتنكمه ومن قذرت مؤمننا بكنه فموتنكمه ومن لهن
دعوى كاذبة ليقننهم بالم نزل الله الاقرب وقال ابي ولسان فاشاء الله لا احلف على بينه فاك خيرا خيرا
كفرت عن يميني وايتت الذي هو خير عبد الرحمن بن سمره قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من
فانك ان اوتيتها من مساله وكلت الربا وان اوتيتها من غير مساله اعنت عليها واذا خلقت على بين
فلا تخر غير باخرها فاقول عن يميني ووات الذي هو خير وروايات التي هو خير واكثر من يميني
ان النبي قال من خلف عتق عن يميني فاعرضه فليقتل عن يميني ولتفعل به قال والرسول ان يملك احدكم يميني
اعلم انه لم يملكه من ان يعطى لغيره النبي افترقه الله عليه وقال يمينه على صاحبه وقال النبي
عائيه المستقرين عن عائشه قالت اخواني يميني في الانسان لا والله وبي والله ورفعه بعضه عن ابي جبر

عن ابي جبر قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يملك احدكم يميني الا على ما اذن الله له
ومن يملك يمينه فليخلفه قال نعم قال نعم اذا كان عندك مكاتب احدين ووقفت على
عن عرو من شيبه عن ابي جبر عن النبي قال من مكاتب عتق على ما يشاء الا اعطى اوقا او قال
عتقه وانا ينجي فهو رقيق من ابي جبر عن النبي قال اذا احصت المكاتب حردا او مبررا او رقت
بحساب ما عتق منه وقال بوي المكاتب بخصه ما ذكره في خبره ما يزدني عبد ضعيف باب
الامانة واقتداه في شيبه عن النبي قال من مكاتب عتق على ما يشاء الا اعطى اوقا او قال
قال الا ان ابدىها لم ان خلفها اياها ثم من كان خلفه فليخلف باهه او يمتنع وقال لا خلفها ما لم يوافق
ولا اياكم وقال من خلف فقال في خلفه باللات والعزى فليقل الله الا الله ومن قال ايضا جبر فقال
فليست في وقال من خلف عتق على عتق عليه السلام كما في قوله قال وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك ومثل
نفس بشير الدنيا محدث بديوم الغيم ومن لهن مؤمننا فموتنكمه ومن قذرت مؤمننا بكنه فموتنكمه ومن لهن
دعوى كاذبة ليقننهم بالم نزل الله الاقرب وقال ابي ولسان فاشاء الله لا احلف على بينه فاك خيرا خيرا
كفرت عن يميني وايتت الذي هو خير عبد الرحمن بن سمره قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من
فانك ان اوتيتها من مساله وكلت الربا وان اوتيتها من غير مساله اعنت عليها واذا خلقت على بين
فلا تخر غير باخرها فاقول عن يميني ووات الذي هو خير وروايات التي هو خير واكثر من يميني
ان النبي قال من خلف عتق عن يميني فاعرضه فليقتل عن يميني ولتفعل به قال والرسول ان يملك احدكم يميني
اعلم انه لم يملكه من ان يعطى لغيره النبي افترقه الله عليه وقال يمينه على صاحبه وقال النبي
عائيه المستقرين عن عائشه قالت اخواني يميني في الانسان لا والله وبي والله ورفعه بعضه عن ابي جبر